الهيئة الوطنية للانتخابات

قـرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠١٧

بشأن توقيع الكشف الطبى – داخل مصر

على طالبى الترشح لانتخابات مجلس النواب

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بـالقرار بقـانون رقـم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ ؛

و على القانون ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ م فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات ؛

و على قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقـم ٤ لـسنة ٢٠١٧ بـدعوة النـاخبين لانتخاب أعضاء مجلس النواب ؛

وعلى الحكـم رقـم ٦٩/٢٠٨٦٨ ق الـصادر مـن محكمـة القـضاء الإدارى بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٠ ؛

وعلى الحكم رقم ٦١/٢٥٢٢٦ ق عليا الصادر مـن المحكمـة الإداريـة العليـا بتاريخ ٢٠١٥ /٢/١١ ؛

وعلى موافقة مجلـس إدارة الهيئـة الوطنيـة للانتخابـات بجلـسته المعقـودة بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ ؛

قـــرر

(المادة الأولى)

على طالب الترشح لمجلس النواب التقدم لتوقيع الكشف الطبى عليه بالمستـشفيات التى تحددها وزارة الصحة لبيان خلوه من الأمراض الذهنية والنفسية بالقدر الذى يكفى لأداء واجبات العضوية ، وأنه ليس من متعاطى المخدرات والمسكرات.

(المادة الثانية)

تجرى المستشفيات المذكورة الكشوف والفحوص الطبية اللازمة للمترشح مع أخذ بصمة إبهام يده اليمنى وصورة شخصية حديثة له ، وتحرر تقريرًا بالنتيجة تسلمه إلى طالب الترشح شخصيًا مع توقيعه بالاستلام على صورة من هذا التقرير تحتفظ بها فى سجل تخصصه لهذا الغرض فقط ، وذلك مقابل سداد التكلفة الفعلية التى تقدرها وزارة الصحة للكشوف الطبية والفحوص اللازمة.

(المادة الثالثة)

تتلقى لجان تلقى الطلبات المشكلة بقرار الهيئة الوطنية للانتخابات تقارير الكشف الطبى من طالبى الترشح مع أوراق ترشحهم ، وتحيلها إلى لجان فحص طلبات الترشح لتتخذ فيها قرارها بالقبول أو الرفض .

(المادة الرابعة)

يجوز قبول المستند الدال على إجراء الكشوف والفحوصات الطبية المطلوبة مع أوراق الترشح ، على أن يقدم صاحب الشأن التقرير بالنتيجة قبل انتهاء فترة تقديم طلبات الترشح لاستكمال أوراقه فى الموعد المحدد .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٧/١١/٧

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضى/ لاشين إبراهيم

نائب رئيس محكمة النقض

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ / ٢٠١٧ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥٦٣٧ س ٢٠١٧ – ٢٠١٧/١١/٧ – ١٣٠٨